

مَجَلَّةُ كَلْبِيَّةٌ
الإمام الأعظم الجامع

العدد السادس والخمسون

«الجزء الثاني»

ذي الحجة ١٤٤٧ هـ

حزيران ٢٠٢٦ م

هيئة تحرير المجلة لسنة ٢٠٢٦م

- أ.د. صلاح الدين فليح حسن - عميد كلية الإمام الأعظم الجامعة المشرف العام
أ.د. فهيمي أحمد عبد الرحمن رئيس التحرير
أ.م.د. علي داود خلف مدير التحرير
أ.د. إسماعيل عبد عباس عضو
أ.د. محمود عبد العزيز محمد عضو
أ.د. حقي إسماعيل محمود عضو لغوي
أ.د. حسام مشكور عواد عضو
أ.د. محمد عبد القادر عجاج عضو مترجم إنكليزي
أ.د. وسام محمد خليفة عضو
أ.د. أحمد ياسين معتوق عضو
أ.د. خالد مصطفى عبيد عضو
أ.د. نور سعد محسن عضو
أ.د. وصفي عاشور أبو زيد / تركيا عضو
أ.د. محسن المطيري / الكويت عضو
أ.د. لبنى خميس مهدي / وزارة التعليم العالي عضو
أ.م.د. عبد الوهاب أحمد حسن الطه عضو
أ.م.د. محمد صالح حسن / دائرة البحوث عضو

شروط النشر في مجلة
كلية الإمام الأعظم الجامعة / العراق



الرقم الدولي ISSN: 1817 - 6674

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد هو ٨١٨ في ١٧/٣/٢٠٠٥م

مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة، مجلة إنسانية من المجلات العلمية الأكاديمية الرصينة، وقد صدرت موافقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي لاعتمادها بالرقم: بت/٨٦٤ في ٢٤/٥/٢٠٠٥.

شروط النشر العامة:

تسعى هيئة التحرير في مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة إلى الارتقاء بمعامل التأثير (Impact Factor)، تمهيداً لدخول المستوعبات العلمية العالمية، وعليه تنشر مجلة الكلية البحوث التي تتسم بالرصانة العلمية والقيمة المعرفية، وبسلامة اللغة، ودقة التوثيق وفق الشروط الآتية:

١. ألا يكون البحث منشوراً سابقاً في مجلة أخرى، وألا يكون جزءاً من بحث سابق منشور، أو من رسالة جامعية، وعلى الباحث أن يوقع نموذج تعهدٍ بالألا يكون البحث منشوراً، أو سبق تقديمه للنشر في مجلة أخرى، وألا يقدمه للنشر في مجلة أخرى بعد نشره في مجلة كليتنا، وأن يوافق على نقل حقوق نشر البحث إلى المجلة في حال قبول نشره.

٢. ألا يذكر اسم الباحث أو أيّ إشارة تدلُّ عليه في متن البحث؛ لضمان سرية وحيادية عملية التحكم.

٣. ألا يزيد عدد الكلمات في البحث على (٨٠٠٠) كلمة، مع المصادر والملاحق، أو ألا يزيد على خمس وعشرين صحيفة.

٤. أن تحتوي الصحيفة الأولى من البحث ما يأتي:
 - أ. عنوان البحث باللغة العربية والإنجليزية.
 - ب. اسم الباحث ودرجته العلمية وتخصصه باللغة العربية والإنجليزية.
 - ج. مكان عمل الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
 - د. رقم هاتف الباحث وبريده الإلكتروني الجامعي.
 ٥. يقدم الباحث ملخصًا (باللغة العربية والإنجليزية) لا يقل على (١٥٠) كلمة.
 ٦. يوضع بعد الملخص (Abstract) مباشرة الكلمات المفتاحية لموضوع البحث (Keyword)، باللغة العربية والإنجليزية.
 ٧. على الباحث اتباع قواعد الاقتباس وتوثيق المصادر، وأخلاقيات البحث العلمي بما يتوافق مع سياسة المجلة.
 ٨. تكتب الهوامش داخل المتن وبين قوسين (APA) النظام الأمريكي وكما يأتي:
 - مع تطور الحياة (الزمخشري، ١٩٩٩: ٣٥).
 - قائمة المصادر باللغة العربية (APA).
 - قائمة المصادر باللغة الإنكليزية (APA).
 ٩. الاستشهاد بعددين من أعداد المجلة المنشورة سابقًا والمرفوعة في الموقع الإلكتروني الخاص بكليتنا في الرابط الإلكتروني: <https://www.iasj.net/iasj/journal/224/issues>.
 ١٠. تطبق المجلة نظام فحص الاستلال الإلكتروني باستخدام برنامج (Turnitin) ويرفض نشر الأبحاث التي تتجاوز فيها نسبة الاستلال ٢٠٪.
 ١١. يخضع البحث لفحص أولي تقوم به هيئة التحرير في المجلة، وذلك لتقرير أهلية البحث للتحكيم، ويحق لها أن تعتذر عن قبول البحث دون تقديم الأسباب.
 ١٢. تتبع المجلة التقويم المزدوج السري لبيان صلاحية البحث للنشر، إذ يعرض البحث المقدم للنشر على محكمين اثنين من ذوي الاختصاص، ويتم اختيارهما بسرية مطلقة، بالإضافة إلى عرض البحث على خبير لغوي لتقويم سلامته اللغوية.
 ١٣. الأبحاث التي يقترح المحكمون إجراء تعديلات عليها لتكون صالحة للنشر، تعاد إلى أصحابها لإجراء التعديلات المطلوبة عليها، وخلاف ذلك لا يتم استلام البحث، وستتم مراجعة البحث من قبل هيئة التحرير للتأكد من التزام الباحث بالأخذ بجميع الملاحظات المثبتة من قبل المقيمين.

١٤. تُعبّر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها، لا عن رأي المجلة.
١٥. تنشر المجلة أعداداً خاصة بالمؤتمرات العلمية المتوافقة مع تخصص المجلة.
١٦. أجور نشر البحث: يدفع الباحث (٥٠) ألف دينار لتغطية أجور التحكيم، ويكمل دفع بقية الأجور عند قبول البحث للنشر.
١٧. تخريج النصوص القرآنية والحديث النبوي الشريف على ضوء المنهج العلمي الدقيق الكامل.
١٨. يزود الباحث بنسختين مستلة، بعد النشر.
٢٠. يتم إرسال الأبحاث على منصة المجلة <https://journal.imamaladham.edu.iq/index.php/al-Imam-Adham/user/register> أو من خلال مسح رمز QR في أعلى الصفحة.

شروط النشر (الفنيّة):

- ١ - يقدّم البحث بملف واحد، يبدأ بالعنوان وينتهي بالمصادر، وألاً يزيد على خمس وعشرين صحيفة.
- ٢ - تكتب الهوامش داخل المتن وبين قوسين (APA) النظام الأمريكي وكما يأتي:
- مع تطور الحياة (الزمخشري، ١٩٩٩: ٣٥).
 - قائمة المصادر باللغة العربية (APA).
 - قائمة المصادر باللغة الانكليزية.
- ٣ - حجم الخط ل (١٦).
- ٤ - نوع الخط باللغة العربية (Simplified Arabic) واللغة الإنجليزية (Times New Roman) . - ملاحظة: في حال عدم الأخذ بشروط النشر نعتذر عن استلام البحث ونشره. - يمكن زيارة موقع المجلة في مبنى الكلية في سبع إبكار أو التواصل عبر البريد الإلكتروني magazine@imamaladham.edu.iq أو الاتصال بمدير التحرير عبر الهاتف (٠٠٩٦٤٠٧٧٣٢٤٣٥٦٩٣)، ويمكن الاطلاع على أعداد المجلة عن طريق موقع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي <https://www.iasj.net/iasj/journal/224/issues>

مميزات المجلة:

- ١ - سياسة الوصول المفتوح: جميع الأبحاث متاحة مجاناً فور نشرها.
- ٢ - تُنشر أربعة أعداد سنوياً منذ عام ٢٠٠٥.
- ٣ - تستخدم برامج متقدمة للكشف عن الانتحال لضمان الأمانة العلمية.
- ٤ - تُعنى بنشر الأبحاث التي تواكب التطورات وتسهم في معالجة قضايا المجتمع والحد من الظواهر السلبية.
- ٥ - تنشر أعمال المؤتمرات والندوات المتخصصة.

كلمة العدد السادس والخمسين

مع إسدال الستار على موسم الامتحانات النهائية، يحسن التوقف عند مرحلة توصف بأنها خاتمةً لجهدٍ علمي امتد لأيام طوال من العمل الأكاديمي، وتليها مرحلة لا تقل أهمية في رسالة الأستاذ الجامعي، وهي مرحلة البحث العلمي والإنتاج المعرفي. فإن الحياة الجامعية لا تُقاس بفاعلية برامجها التعليمية فحسب، بل بقدرتها على إنتاج المعرفة وتطويرها، والإسهام في معالجة قضايا المجتمع والإنسانية. فدور الأستاذ الجامعي لا ينتهي عند حدود التدريس فحسب، بل يبدأ فصل جديد من النشاط العلمي والمهني، والإسهام في رفع المكانة الأكاديمية لمؤسساتنا من خلال إنتاج معرفي يتسم بالجدة والمنهجية والأثر لا سيما بما يتكامل بنتاج البحث العلمي الذي يرفد العلوم بنتائج علمية رصينة.

هيئة التحرير

المحتويات

١. الإيمان وأثره على الصحة النفسية للفرد والمجتمع في الأديان السماوية الثلاثة..... ١٣
أ.م.د. أحمد يونس صديق ١٣
٢. المصطلح الصرفي في كتاب مراح الأرواح في التصريف - دراسة وصفية تحليلية -... ٤١
أ.م.د. رعد سرحان إبراهيم السامرائي ٤١
٣. آداب الصحبة في مناهج المؤرخين المسلمين من (القرن الثاني إلى العاشر الهجري)
- دراسة تحليلية - ٦٧
أ.م.د. سعاد مقداد ناجي الأسدي ٦٧
٤. أحاديث حسن الظن بالله تعالى - دراسة تحليلية - ١٠٩
أ.م.د. صباح لطيف عبد الله ١٠٩
٥. بنية الزمن الطقسي في اليهودية دراسة نقدية في ظاهرتي الذاكرة والانتظار..... ١٣٧
أ.م.د. طلال أحمد عبد الله الجميلي ١٣٧
٦. كتب العقيدة الإسلامية وأسباب تأليفها - دراسة تحليلية لنماذج مختارة - ١٦٣
أ.م.د. عبد الجبار عبد الستار عبد الكريم ١٦٣
٧. الإمام الترمذي حياته ومنهجه في كتابة الجامع ١٨٣
أ.م.د. مرفت نواف عبود ١٨٣
٨. تعقبات الإمام النووي للإمام الشيرازي في مسائل باب المياه من خلال كتابه (تصحيح
التنبيه) - دراسة فقهية مقارنة - ٢١٥
ضياء حسين أسماعيل العبيدي ٢١٥
- أ.د. نجم ناصر عبد ٢١٥
٩. منهج ابن حزم الظاهر في تأويل مختلف الحديث من خلال كتاب الإحكام في أصول
الأحكام ٢٣٣
م.د. لؤي مجبل حميدي حسن ٢٣٣
- م.د. محمد رشاد أحمد عبد الله حمد ٢٣٣

١٠. إتهامات ابن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦هـ) للباقلاني (ت: ٤٠٣هـ) في كتابه (الفصل في الملل والأهواء والنحل) والرد عليها، دراسة عقدية نقدية..... ٢٦٣
 م.د. أحمد عبد القادر عبد الله..... ٢٦٣
 أ.د. أسماء عبد القادر عبد الله..... ٢٦٣
١١. الأبنية الصرفية الحركية وأثرها الدلالي في تشكيل الزخم الثوري في شعر المقاومة الفلسطينية «محمود درويش أنموذجا»..... ٢٩٩
 م.د. بلال حسين غزالي الأنباري..... ٢٩٩
١٢. مرويات أحمد بن خالد الوهبي في الأدب المفرد (دراسة تحليلية)..... ٣٢٧
 م.د. جاسر سعد ناصر النافعي..... ٣٢٧
١٣. إشكالية تغير الفتوى بتغير الزمان في النوازل الاقتصادية المعاصرة - دراسة تأصيلية مقارنة -..... ٣٥٣
 م.د. خالد أحمد برتو محمد..... ٣٥٣
١٤. التجارة الداخلية في إيران خلال العهد القاجاري (١٧٩٦ - ١٩٢٥)..... ٣٧٩
 م.د. رشا عبدالصمد إسماعيل..... ٣٧٩
١٥. المذاهب الفقهية وأثرها في تطور الفقه الإسلامي - دراسة فقهية أصولية تحليلية -... ٤١١
 م.د. عثمان عدنان مهدي..... ٤١١
١٦. مؤسسة الخزنदार في تونس ١٧٠٥ - ١٨٣٧ التحولات الإدارية والمالية بين السيادة والارتهان الخارجي - دراسة تاريخية -..... ٤٣٣
 م.د. معاد إبراهيم محمد..... ٤٣٣
١٧. تجليات الإعجاز البياني في سورة الرحمن وأثرها في تنظيم النشاط الكهربائي للدماغ والاتزان النفسي: دراسة تحليلية بينية..... ٤٦٩
 م.م. أبي شبيل محمود الطائي..... ٤٦٩
١٨. الآراء الفقهية حول قضية إجهاض الجنين بين القديم والمعاصر وأبعادها الطبية... ٤٩٧
 م.م. أنس عبد الجبار صباح..... ٤٩٧
١٩. السنن الداخلة في الصلاة عند المذاهب الأربعة - دراسة فقهية مقارنة مع الأدلة - ٥١٥
 م.م. بروج عباس الطيف..... ٥١٥
 م.م. زهراء طالب حسن..... ٥١٥

٢٠. المنهج الأصولي للشيخ الدكتور محمد زكريا البرديسي في كتابه "أصول الفقه" - دراسة تحليلية مقارنة - ٥٤١
- م.م. حسناء خلف عبد الله خضير ٥٤١
٢١. معروف الرصافي وموقفه من النبوة من خلال كتابه الشخصية المحمدية..... ٥٦٥
- م.م. حيدر محمود عبد الله ٥٦٥
٢٢. التبشير النصراني الإلكتروني: وسائل انتشاره وسبل مواجهته..... ٥٨٣
- م.م. سعد مطشر سعد الخزرجي ٥٨٣
٢٣. أثر الخلل العقدي في صناعة الأزمات الفكرية المعاصرة ٦٠٥
- م.م. صباح قدوري حمادي ٦٠٥
24. Digital and Posthuman Trauma in Jennifer Haley's The Nether and Jordan Tannahill's Draw Me Close..... 631
- م.م. نرجس ناصر غازي كاظم ٦٣١

إتهامات ابن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)
للباقلاني (ت: ٤٠٣هـ) في كتابه
(الفصل في الممل والأهواء والنحل)
والرد عليها، دراسة عقديّة نقدية

Ibn Hazm al - Zahiri's (d. 456 AH) Accusations against al
Baqillani (d. 403 AH) in his Book Al - Fisal fi al Milal wa al
Ahwa' wa al - Nihal, and the Response Thereto:
A Critical Doctrinal Study

إعداد
الباحث الأول
م.د. أحمد عبد القادر عبد الله
كلية الإمام الأعظم الجامعة
الباحث الثاني
أ.د. أسماء عبد القادر عبد الله
كلية الإمام الأعظم الجامعة

Dr. Ahmed Abdul Qadir Abdulla

Prof. Dr. Asmaa Abdul Qader Abdullah

Al - Imam al - Adham University College

تاريخ استلام البحث: 2026 / 5 / 24

الملخص

تبحث هذه الدراسة الاتهامات العقدية التي وجهها الإمام ابن حزم إلى القاضي أبي بكر الباقلاني في الفصل في الملل والأهواء والنحل، وتحللها نقدياً في ضوء أصول العقيدة الإسلامية ومناهج الاستدلال الكلامي. وتهدف إلى الكشف عن الخلفيات المنهجية لهذا النقد، ولا سيما التباين بين المنهج الظاهري القائم على ظاهر النص، والمنهج الأشعري الذي يوظف العقل في إطار الوحي، وتعتمد الدراسة المنهج التحليلي النقدي عبر تتبع نصوص ابن حزم ومقارنتها بمؤلفات الباقلاني وأصول الأشعرية، مع التمييز بين الخلاف المنهجي واللوازم العقدية المنسوبة. وتخلص إلى أن جانباً من نقد ابن حزم تأثر بسياق الجدل المذهبي، وأن كثيراً من الاتهامات لا تثبت عند التحقيق، مع الإقرار بوجود نقاط نقدية معتبرة تعبر عن عمق الخلاف بين المدرستين، بما يسهم في ترشيد فهم الخلافات العقدية وتقويمها علمياً.

الكلمات المفتاحية: (ابن حزم، الباقلاني، الخلاف العقدي، علم الكلام، المنهج الظاهري).

Abstract:

This study examines the theological accusations made by Ibn Ḥazm against al - Qāḍī Abū Bakr al - Bāqillānī in al - Faṣl fī al - Milal wa al - Ahwā' wa al - Niḥal, analyzing them critically in light of Islamic doctrinal principles and methods of kalām reasoning. It aims to uncover the methodological backgrounds behind this critique, particularly the contrast between the Zāhirī approach based on the literal meaning of the texts and the Ash'arī approach that employs reason within the framework of revelation. Using a critical - analytical method, the study traces Ibn Ḥazm's statements and compares

English: Ibn Ḥazm, al - Bāqillānī, Theological Dispute, Kalām, Zāhirī.

المقدمة

الحمدُ لله الذي أكملَ لنا الدينَ، وأقامَ شريعته على أُسسٍ من الوحي والعقل السليم، وجعلَ العلمَ ميزانَ الفهم، والإنصافَ سبيلَ التحقيق، والصلاةَ والسلامَ على سيدنا محمدٍ، المبعوثِ رحمةً للعالمين، المبيِّنِ لمعالم الاعتقاد، وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

أمَّا بعد؛ فإنَّ البحثَ في الخلافات العقديَّة بين أئمة الإسلام لا يُراد به تتبُّع الزلات، ولا إحياء الجدل، وإنما يُقصد منه تحقيق المناهج، وتمييز مسالك الاستدلال، وردِّ الأقوال إلى أصولها العلمية في إطار من الإنصاف والتجريد.

أولاً: أهمية الموضوع

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من كونها تتناول أحد أبرز نماذج النقد العقدي في التراث الإسلامي، والمتمثل في الاتهامات التي وجهها الإمام ابن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦هـ) إلى القاضي أبي بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، أحد أعلام المدرسة الأشعرية، كما وردت في كتابه الفصل في الملل والأهواء والنحل. وتمثل هذه القضية نموذجاً دالاً على طبيعة الاختلاف المنهجي بين المدارس العقديَّة السنية، وكيفية تشكُّل الخطاب النقدي في سياق الجدل الكلامي.

كما تبرز أهمية البحث في كونه يسهم في تصحيح القراءة المعاصرة للخلافات العقديَّة، التي كثيراً ما تُنقل مبتورة عن سياقها المنهجي والتاريخي، فتتحول من خلاف علمي إلى مادة للتجريح أو الإقصاء، ومن هنا تأتي الحاجة إلى دراسة علمية تقويمية تُعيد النظر في تلك الاتهامات في ضوء أصول العقيدة السنية ومناهج الاستدلال المعتمدة عند الطرفين.

وتزداد أهمية الموضوع بالنظر إلى الحضور العلمي لكتاب الفصل، الذي يُعد من أهم المصنفات في الملل والنحل، وما حواه من أحكام عقديَّة صارمة، تحتاج إلى إعادة قراءة نقدية متوازنة تفرِّق بين الخلاف في المنهج والقدر في المعتقد.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع

تعود أسباب اختيار هذا الموضوع إلى جملة من الدوافع العلمية والمنهجية، من أبرزها:
١. إبراز المنهج النقدي عند ابن حزم، وبيان ضوابطه العلمية وحدوده في التعامل مع

المخالف العقدي.

٢. الدفاع العلمي المنهجي عن تراث أئمة أهل السنة، من خلال رد الاتهامات غير المنضبطة إلى ميزان التحقيق والإنصاف.

٣. الكشف عن أثر المنهج الظاهري في صياغة الأحكام العقدية عند ابن حزم، ومقارنته بالمنهج الأشعري كما مثله القاضي الباقلاني.

٤. الإسهام في ترشيد الدراسات العقدية المعاصرة، وإبعادها عن الطابع السجالي والانتصاري.

٥. بيان براءة الإمام الباقلاني ممّا نسب له ابن حزم وذلك بالرجوع إلى مؤلفات الباقلاني والتحري والتثبت من دقة النقل من عدمه عند ابن حزم، احقاقاً للحق وبياناً ودحضاً للباطل.

ثالثاً: فرضيات البحث

تنطلق الدراسة من جملة من الفرضيات العلمية، أبرزها:

أن جانباً كبيراً من الاتهامات التي وجهها ابن حزم إلى الباقلاني يعود إلى اختلاف المنهج الاستدلالي لا إلى اختلاف في أصول الاعتقاد.

أن بعض الأحكام العقدية التي أطلقها ابن حزم اتسمت بالحدّة والتعميم، ولم تراع الدقة في نسبة الأقوال إلى أصحابها.

أن تراث الباقلاني العقدي، عند دراسته دراسة شاملة، يبرأ من كثير مما نُسب إليه من اتهامات.

أن الخلاف بين الظاهرية والأشعرية يعكس تنوعاً منهجياً داخل الإطار السني، لا تناقضاً عقدياً جوهرياً.

رابعاً: صعوبات البحث

واجهت الدراسة عدداً من الصعوبات، من أهمها:

· تشتت أقوال ابن حزم في كتاب الفصل، وورودها في سياق جدلي غير منظم.
· الحاجة إلى التحقق الدقيق من نسبة الأقوال إلى القاضي الباقلاني من خلال مصادره الأصلية.

· تشابك المصطلحات الكلامية واختلاف دلالاتها بين المدرستين.

· سيطرة الطابع السجالي على بعض النصوص، مما يستدعي جهداً مضاعفاً في التحليل والتجريد العلمي.

خامساً: هيكلية البحث:

جاء البحث من مقدمة ومبحثين وخاتمة.

المبحث الأول: حياة العالمين وفيه:

المطلب الأول: حياة الإمام الباقلاني

أولاً: أسمه وكنيته ولقبه: الإمام العلامة، أُوحد المتكلمين، مقدم الأصوليين، القاضي، أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن قاسم البصري، ثم البغدادي، ابن الباقلاني (الذهبي: ٣ / ١١).

ولد في البصرة والمراجع لا تذكر سنة ولادته واكتفت بوفاته.

ولكن ذكر الزركلي في كتابه الأعلام تحديد عام ولادته هكذا:

٣٣٩ - ٤٠٣ هـ.... ٩٥٠ - ١٠١٣ م (الزركلي: ٦ / ١٧٦).

والباقلاني: بفتح الباء الموحدة وبعد الألف قاف مكسورة ثم لام ألف وبعدها نون، هذه النسبة إلى الباقلي وبيعه، وفيه لغتان: من شدد اللام قصر الألف ومن خففها مد الألف فقال: باقلاء، وهذه النسبة شاذة لأجل زيادة النون فيها، وهو نظير قولهم في النسبة إلى صنعاء صنعاني، وإلى بهراء: بهراني.

وقد أنكر الحريري في كتاب (درة الغواص) (الحريري: ١ / ١٠٠) هذه النسبة وقال: الباقلي، فمن قصره قال في النسب إليه: باقلي، ومن مد قال في النسب إليه باقلاء وبقلاقي، ولا يقاس على صنعاء وبهراء، لأن ذلك شاذ لا يعاج إليه (درة الغواص: ١ / ١٠٠).

قال ابن خلكان: كان على مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري، ومؤيداً اعتقاده وناصراً طريقته، وسكن بغداد، وصنف التصانيف الكثيرة المشهورة في علم الكلام وغيره (ابن خلكان: ٤ / ٢٦٩).

وقال الذهبي: كان يضرب المثلُ بفهمه وذكائه، وكان ثقةً إماماً بارعاً (السمعاني: ٢ / ٥٢). وقد ذكره القاضي عياض فقال: هو الملقبُ بسيف السنة، ولسان الأمة، المتكلم على لسان أهل الحديث، وطريقة أبي الحسن الأشعري (اليحصبي: ٧ / ٤٤).

ثانياً: مصنفاً: وهي كثيرة نذكر منها:

١ - كتاب الإبانة عن إبطال مذهب أهل الفكر والظلال.

٢ - كتاب تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل.

- ٣ - كتاب اعجاز القرآن.
 - ٤ - كتاب شرح اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع.
 - ٥ - كتاب الأصول الكبير في الفقه.
 - ٦ - كتاب الانصاف فيما يجب الاعتقاد ولا يجوز الجهل به. وغيرها الكثير.
 - ٧ - الانتصار للقرآن.
- ثالثاً: وفاته: واتفق الجميع على أنه مات ببغداد وبها دفن سنة (٤٠٣هـ) (الاصفهانى: ٣ / ٣٦٤).

المطلب الثاني: حياة ابن حزم.
أولاً: أسمه ولقبه وكنيته: هو علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح بن خلف بن معدان بن سفيان بن يزيد مولى يزيد بن أبي سفيان بن حرب بن أمية بن عبد شمس القرشي (الذهبي: ١٨ / ١٧٤).

واتفق المترجمون على أن كنيته أبو محمد ويلقب بالأندلسي نسبة الى بلاد الاندلس وبالظاهري نسبة الى مذهب أهل الظاهر (بامخرمة: ٣ / ٤١٩).
ثانياً: مصنفاه: لديه مصنفات كثيرة نذكر منها:

- الفصل في الملل والأهواء والنحل.
- الإحكام في أصول الأحكام.
- النبذة الكافية في أحكام أصول الدين (النبد في أصول الفقه).
- طوق الحمامة.
- المحلى بالآثار شرح المجلى باختصار.
- إبطال القياس والرأي والتقليد.
- مراتب الاجماع في العبادات والمعاملات والاعتقاد.
- حجة الوداع.

ثالثاً: وفاته: توفي رحمه الله بسلمخ (الهروي: ٧ / ٧٩) شعبان سنة ست وخمسين وأربعمائة (أبن الخطيب، ٤ / ٩٢).

المطلب الثالث: أسباب مهاجمة ابن حزم للباقلاني
لقد هاجم ابن حزم الباقلاني في كتابه (الفصل في الملل والاهواء والنحل) في مواضع

متفرقة كثيرة، ينسب فيها إليه أقوالاً لا يمكن أن تصدر من مسلم، فضلاً عن إمام من أئمة الهدى، ويصفه في هذه المواضع التي هاجمه فيها بالكفر، والإشراك والإلحاد، وخبت المذهب، ومخالفة القرآن، وغير ذلك من كيل السباب عنه، ولكننا لم نجد لهذه الأقوال المنكرة التي نسبها إليه ابن حزم أثراً في كتب الباقلاني التي بين أيدينا، مثل كتاب التمهيد وكتاب الانصاف وكتاب الانتصار القرآن وغيرها، بل وجدنا بعكس ذلك ما يدل على أن ابن حزم لم يكن أميناً في نقله ولا صادقاً في علمه.

ويظهر أن أسباب عداوة ابن حزم للباقلاني ترجع الى أن الباقلاني نقد داود الظاهري، (الزركلي: ٢ / ٢٢٢) كما يشعر بذلك قول ابن حزم: (ومن العجيب أن هذا النذل الباقلاني قطع بأن دواد خالف الاجماع في قوله بإبطال القياس، أفلا يستحي هذا الجاهل من أن يصف العلماء بصفته، مع عظيم جهله؟ ولكن من يضل الله فلا هادي له) (ابن حزم: ٤ / ١٧٠) وكان الباقلاني لا يعبأ بالظاهرية ولا يعدهم من العلماء

يقول العلامة الكوثري: (لابن حزم تحامل شديد على الاشعرية، لا سيما على الباقلاني، وابن فورك، مع أنه لم يكن اطلع على كتب الأصحاب بالمغرب، بل استغل ما بلغه فيهم من شياطين الحشوية الذين يختلقون في حقهم الإفك والزور، وزاد هو توليداً وتهويلاً كما هو ديدنه، وإن لم يكن هو من الحشوية في الصفات، بل مع المعتزلة في المعنى، وكان الباقلاني لا يعد داود الظاهري (إمام ابن حزم) في شيء من الفقه كما كان غيره يقول في حقه مثل ذلك في أصول الدين، هذا مما يهيج ابن حزم، ويزيده مرضاً الى مرضه) (ابن عساكر: ٩٣).

والعجيب في أمر ابن حزم أنه لم يكن ينسب اتهاماته للباقلاني إلى سماع الناس أو كتب خصومه، بل ينسبها إلى كتب الباقلاني نفسه، فيصرح بأن الباقلاني نص على هذا القول في كتابه الفلاني وينقل تهمته وهذا اشعار منه بأنه رأى هذه الأقوال بعينه في كتب الباقلاني لذلك فهو ينقلها وهو واثق من نقله، وفي هذا الفعل آثم لا يغتفر اذ لم يكن ابن حزم صادقاً ولا أميناً؛ وإنما كان خائناً للعلم ولأهله وقد وجه سيلاً من السباب والشتائم للباقلاني، وللأشاعرة لعله يروي نفسه الظامئة الى الطعن والشتم.

وكان هذا الطبع مشهوراً من ابن حزم عند العلماء فهذا ابن خلكان يقول عنه: « كان ابن حزم كثير الوقوع في العلماء المتقدمين لا يكاد أحد يسلم من لسانه فنفرت عنه القلوب، واستمل من فقهاء وقته، فمالوا على بغضه، وردوا قوله، وأجمعوا على تضليله، وشنعوا عليه،

وحذروا سلاطينهم من فتنته ونهوا عوامهم عن الدنو اليه، والأخذ عنه، فأقصته الملوك وشرده
عن بلاده» (ابن العماد: ١١ / ٣٨).

وقال ابن العريف: «كان لسان ابن حزم، وسيف الحجاج شقيقين». (ابن العماد ١ / ٣٨)
ويقول عن العلماء ما لم يقولوا تفسيراً للقلوب عنهم وخرج عن طريق المشبهة في ذات الله
تعالى وصفاته فجاء فيه بطوام...» (الذهبي: ٣ / ٢٢٨ - ٢٢٩).

والمنع النظر في الاتهامات وفي ما جاء في كتب الباقلاني والمتأكد من عدم صحة أو
مصادقية ابن حزم يتأكد ويتوثق من ابن حزم لم يكن يلتزم منهجاً رصيناً واضحاً ودقيقاً في
هجومه وإنما كان حاطب ليل ويكيل الاتهامات للعلماء المسلمين بناءً على موقف شخصي
وليس لمسائل علمية صحيحة، وقد كانت اتهاماته كاذبة لا مصادقية لها.

قال ابو بكر بن العربي عنه: «فلما عدت جدت القول بالظاهر قد ملأ به المغرب سخيف
كان من بادية إشبيلية يعرف بابن حزم، نشأ وتعلق بمذهب الشافعي ثم انتسب إلى داود ثم
خلع الكل واستقل بنفسه وزعم أنه إمام الأمة يضع ويرفع ويحكم ويشرع ينسب إلى دين الله
ما ليس فيه» (الذهبي: ٣ / ٢٢٨ - ٢٢٩).

المبحث الثاني: المسائل التي انتقد فيها ابن حزم الباقلاني، والرد عليها.

المسألة الأولى: نفي وجود أسماء حسنى لله تعالى.

وقال ابن حزم: (وقال الباقلاني وابن فورك وأشياعهما من أهل الضلالة والجهالة: ليس
لله تعالى أسماء البتة وإنما له تعالى اسم واحد فقط ليس له اسم غيره، وأن قول الله تعالى:
﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ
١٨٠﴾، (الأعراف: ١٨٠) إنما أراد ان يقول لله التسميات الحسنى فذروا الذين يلحدون في
تسمياته فقال لله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه، قالوا: وكذلك
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (أنَّ لله تسعة وتسعين اسماً مائة غير واحد) (صحيح
البخاري: ١١ / ٢١٤) إنما أراد أن يقول تسعاً وتسعين تسمية فقال تسعة وتسعين اسماً.

ثم شنَّ ابن حزم هجوماً عنيفاً بألفاظ نابية استهدفت العلماء والاعلام حتى وصل به الأمر
الى لعن ابن فورك (رحمه الله) وأشياعه وأتباعه (ابن حزم: ٤ / ١٦٤).

ولا أظن أن أحداً من المسلمين يقول هذا الكلام ناهيك عن كونه عالماً من علماء
الإسلام، لكن للأمانة العلمية نرجع الى كتبهم وننقل ما وجدناه فيها.

قال الباقلاني في التمهيد: (فإنَّ قال قائل: فعلى كم وجه تنقسم أسماء الله تعالى؟ قيل له على ضربين).

فضرب منها هو هو تعالى إذا كان اسماً عائداً الى نفسه ككونه موجوداً وشيئاً وقديماً وذاتاً واحداً وغيراً لما غير وخلافاً لما خالف وأمثال ذلك من الاسماء الراجعة الى ذاته تعالى لأنَّ ذاته ليست بمعنى سواء أو معنى لا يقال هو هو. وقد دلت الدلالة على أنَّه شيء موجود قديم وذات وواحد وغير لما غيره وخلاف لما خالفه لنفسه لا لمعنى موجب أنَّ تكون هذه الأسماء هي الله تعالى.

والضرب الآخر اسم هو الله تعالى وهو الصفة الحاصلة له، وهي على ضربين إما أن تكون صفة ذات أو صفة فعل.

فإذا كانت صفة ذات كقولنا (عالم) الراجع الى العلم وقادر وحي وما جرى مجرى ذلك فهي أسماء له ولا يقال هي غيره لاستحالة مفارقتها له على بعض وجوه المفارقات الموجبة الغيرية، وما كان أسمائه راجعاً الى إثبات صفة من صفات فعله ككونه عادلاً ومحسناً ومتفضلاً ومحياً ومميتاً فهي غيره، لأنَّه قد كان موجوداً متقدماً ومع عدمها، غير أنَّ تسميته سبحانه لنفسه ترجع الى إثبات صفة لنفسه، لأنَّ تسميته هي قوله، وكلامه من صفات نفسه كسائر صفاته الذاتية، فوجب أن يقال: إنها كلام له فقط. (الباقلاني: ٢٦٢).

وأورد اعتراض من يقول: بأنَّ للواحد أحياناً عدة أسماء فكيف يكون الاسم هو المسمَّى والمسمَّى شيء واحد والاسماء التي له كثيرة؟

فأجاب عنه: قيل له: الأسماء كثيرة في العدد على معنى كثرة التسميات والعبارات عنها لا على معنى أن الذات أشياء كثيرة. (الباقلاني: ٢٦٢).

وقال في الانصاف: مسألة: (ويجب أن يعلم أنَّ الاسم هو المسمَّى لعينه وذاته، والتسمية الدالة عليه تسمى اسماً على سبيل المجاز).

والدليل عليه قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ٧٨﴾ (الرحمن: ٧٨).

ومعناه: تبارك ربك، وايضاً قوله تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ١﴾ (الأعلى: ١).

ولا يشك عاقل أن المسيح هو الله تعالى، لا قول من يقول التسبيح، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ٤٠﴾ (يوسف: ٤٠).

وقد علمنا أنهم ما كانوا يعبدون الأقوال والتسميات، وإنما كانوا يعبدون الأصنام، فأما قوله تعالى: ﴿فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ ٧﴾ (الأعراف: ٧)، وقوله صلى الله عليه وسلم: (إن لله تسعة وتسعين أسماً من أحصاها دخل الجنة). (الترمذي: ٥ / ٥٣٠)، فالعدد في ذلك راجع الى التسميات التي هي عبارات الاسم، فالتسمية تدل على الذات حسب دلالة الكتابة على المكتوب، فمن لا يميز بين الاسم والتسمية وبين الكتابة والمكتوب وما جرى هذا المجرى فلا يحل له أن يفتي في دين الله تعالى). (الباقلاني: ١٩)

رأي ابن فورك: أما ابن فورك فقد قال: (لم أوجب أن يكون في تعظيم المسمى؟ قيل: لأن الاسم هو المسمى وقالت المعتزلة: الاسم غير المسمى فيجب على هذا أن يقرأ بغيره، وذلك مما يدل على أن الاسم هو المسمى (ابن فورك: ٣ / ٢٤٥).

المسألة الثانية: القرآن معجز

قال ابن حزم: وقال الباقلاني في كتابه المعروف بالانتصار في القرآن في باب مترجم بيباب الدلالة على ان القرآن معجز للنبي صلى الله عليه وسلم، وذكروا سؤال الملحدين عن الدليل على صحة ما ادعاه المسلمون من أن القرآن معجز، فقال الباقلاني: « يقال لهم: ما معنى وصف القرآن وغيره من آيات الرسول صلى الله عليه وسلم بأنه معجز، فإنما معناه أنه مما لا يقدر العباد عليه، وأن يكونوا عاجزين على الحقيقة وإنما وصف القرآن وغيره من آيات الرسل عليهم الصلاة والسلام كعصى موسى وخروج الناقة من الصخر وبراء الاكمه والأبرص وإحياء الموتى فإنه معجز» (ابن حزم: ٤ / ١٦٧).

وقال ابن حزم: قال الباقلاني: «ومما يدل على أن العرب لا يجوز أن تعجز عن مثل القرآن لأنه قد صح وثبت أن العجز لا يكون عجزاً إلا عن موجود فلو كانوا على هذا الأصل عاجزين عن مثل القرآن وعصى موسى وإحياء الموتى وخلق الأجسام والأسماع والابصار وكشف البلوى والعاهات لوجب أن يكون ذلك المثل موجوداً فيهم ومنهم كما كانوا قادرين على ذلك لوجب أن يكون ذلك منهم ولما لم يكن ذلك كذلك ثبت أنه لا يجوز عجز العباد على الحقيقة عن مثل القرآن مع عدمه منهم وكونه غير موجود لهم ولا عن قلب عصى موسى حية ولا عن مثل ذلك». (الباقلاني: ١ / ٢٧٦)

قال أبو محمد (ابن حزم): أينتظر كفر بعد هذا الكفر في تصريحه أن العباد والعرب لا يجوز أن يعجزوا عن مثل القرآن ولا عن قلب العصا حية؟ ولا يغتر ضعيف بقوله إنهم غير قادرين على ذلك، فإنما على قوله المعروف من أن الله لا يقدر على غير ما فعل وظهر منه فقط، ومن

عظيم المحال قوله في هذا الفصل انه لا يجوز ان يعجز العاجز الا عما يقدر عليه مع أن هذا الكلام عنه موجب انهم ان عجزوا عن مثل القرآن وقدروا عليه. (ابن حزم: ٤ / ١٦٤)

قال ابن حزم: «ومن شنعهم قول هذا الباقلاني في كتابه المعروف بالانتصار في القرآن إن تقسيم آيات القرآن وترتيب مواضع سورة شيء فعله الناس وليس من عند الله ولا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم». (ابن حزم: ٤ / ١٦٤)

وبعد مراجعتنا للكتاب المذكور لم نجد هذا الكلام إطلاقاً، وإنما وجدنا الآتي: «القول بأن جميع القرآن أنزله الله عز وجل وأمرنا بإثبات رسمه، ولم ينسخه ويرفع تلاوته بعد نزوله هو هذا الذي بين الدفتين..... وأن الخلف نقله عن السلف على هذا السبيل...، وأن ترتيبه ونظمه ثابت على ما نظمته الله سبحانه ورتبه عليه رسوله من آي السور، ولم يقدم من ذلك مؤخرًا، ولا آخر منه مقدماً وأن الأمة ضبطت عنه نفس القرآن وذات التلاوة...» (الباقلاني: ١ / ٥٩ - ٦٠).

وقال في موضع آخر: «ثبوت النصوص والاجماع على وجوب ترتيب آيات السور وقراءتها على وجهها وأن ذلك لم يكن عن رأي واجتهاد من الأمة...» (الباقلاني: ١ / ٢٥).

وقال الباقلاني: (... وجعله بما فيه من عجيب نظمه وجزالة لفظه وبديع وصفه وخروجه عن جميع أوزان كلام العرب ونظومه، آية لرسوله ودلالة قاهرة وجهة ظاهرة لثبوتها، وفطر الخلق على القصور من مقابلته، وبالغ في تعريفهم بالعجز عن معارضة سورة من مثله....). (الباقلاني: ١ / ٥٣ - ٥٤).

وقال في موضع آخر وقد عقد باباً أسماه (الكشف عن وجوب ترتيب آيات السور وأن ذلك إنما حصل بالنص والتوقيف دون الاجتهاد) وأنه ليس لأحد أن يخلط آيات السور بغيرها ولا يضع مكان الآية غيرهما مما قبلها أو بعدها (الباقلاني: ١ / ٢٩٣).

ولا نحتاج الى مزيد إضافات لنقض أقوال ابن حزم الزائفة.

المسألة الثالثة: علم الله

قال أبو محمد: «والعجيب مع هذا كله تصريح الباقلاني وابن فورك في كتبهما في الأصول وغيرها، بأن علم الله تعالى واقع مع علمنا تحت حد واحد، وهذه حماقة ممزوجة بهوس إذ جعلوا ما لم يزل محدوداً بمنزلة المحدثات، وكل ما ادخلناه على المنانية (البهقي: ١ / ٥١) والنصارى ومن يبطل التوحيد فهو داخل على هذه الفرقة حرف بحرف فأغنانا أن نحيل على ذلك عن تكراره ونعوذ بالله من الخذلان» (ابن حزم: ٢ / ١٠٦).

نقل أقوال الباقلاني في علم الله تعالى:

قال الباقلاني: العلوم تنقسم قسمين: قسم منها: علم الله سبحانه وهو صفة لذاته، وليس بعلم ضرورة ولا استدلال،

قال الله تعالى: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ۝١٦٦﴾ (النساء: ١٦٦) وقال: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أَنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَمَا يُعَمِّرُ مِنْ مَعَمَّرٍ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عُمرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ۝١١﴾ (فاطر: ١١)، ﴿فَالَّذِينَ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ مَا أَنْزَلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَنَّ لِلَّهِ إِلَهًا إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ۝١٤﴾ (هود: ١٤)، فأثبت العلم لنفسه، ونص على أنه صفة له في نص كتابه. (الباقلاني: ١ / ١)

وقال في موضع آخر: «يجب أن يعلم أنه تعالى عالم بجميع المعلومات، وأورد آيات كريمات، ثم قال: وأيضاً فيدل على أنه عالم: صدور الأفعال الحكيمة المتقنة الواقعة على أحسن ترتيب ونظام وإحكام وإتقان، وذلك لا يحصل إلا من عالم بها...» (الباقلاني: ١ / ٩) ولم أجد ما قاله ابن حزم في حق الباقلاني في كتبه المتوفرة عندي وقد راجعت ما كتبه استاذنا الدكتور محمد رمضان عبد الله في كتابه عن الباقلاني فلم أجد أي إشارة لهذا الاتهام، بل وجدت نزاعاً لفظياً بينه وبين المعتزلة في صفة علم الله تعالى وقد قال في أحد ردوده عليهم: قالوا: الدليل على أن الله سبحانه لا يجوز أن يكون عالم بعلم، أنه لو كان له علم لوجب أن يتعلق بالمعلومات على وجه تعلق علومنا بها، ولو كان كذلك لوجب أن علمه من جنس علومنا، لان العلمين إنما يجب تماثلهما لتعلقهما بمعلوم واحد على وجه واحد». (الباقلاني: ٤٧٠) وبذلك بطل اتهام ابن حزم للباقلاني في هذه المسألة.

المسألة الرابعة: صفات الله تعالى

قال ابن حزم: (وقال كبيرهم وهو محمد بن الطيب الباقلاني أن لله تعالى خمسة عشر صفة كلها قديمة لم تزل مع الله تعالى وكلها غير الله وخلاف لله تعالى وكل واحدة منهن غير الأخرى منهن وخلاف لسائرهما وإن الله تعالى غيرهن وخلافهن).

وأضاف: (هذا والله أعظم من قول النصارى وأدخل في الكفر والشر، لان النصارى لم يجعلوا مع الله تعالى الا اثنين هو ثالثهما وهؤلاء جعلوا معه تعالى خمسة عشرة هو السادس عشر لهم). (ابن حزم: ٤ / ١٥٦ - ١٥٧) وبالرجوع الى كتب الباقلاني نجد كلامه عن الصفات ونقله حتى يتبين رأيه فيها:

(فإن قال قائل: ففصلوا لي صفات ذاته من صفات أفعاله لأعرف ذلك: قيل له: صفات ذاته هي التي لم يزل ولا يزال موصوفاً بها وهي: الحياة والعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام والإرادة والبقاء والوجه والعينان واليدان والغضب والرضى وهما الإرادة على ما وصفناه وهي الرحمة وللسخط والولاية والعداوة والحب والإيثار والمشئمة وإدراكه تعالى فكل جنس يدركه الخلق من الطعوم والروائح والحرارة والبرودة وغير ذلك من المدركات).

(وصفات فعله: هي الخلق والرزق والعدل والإحسان والتفضل والإنعام والثواب والعقاب والحشر والنشر وكل صفة كان موجوداً قبل فعله لها، غير أن وصفه لنفسه لجميع ذلك قديم لأنه كلامه الذي هو قوله إني خالق رزاق باسط وهو تعالى لم يزل متكلماً بكلام غير محدث ولا مخلوق). (الباقلاني: ٢٥١ - ٢٩٩)

وقال في كتاب آخر: (صفات ذاته قديمة أزلية، لم يزل موصوفاً بها، ولا يزال كذلك، لا تشبه بصفات المخلوقين ولا يقال إنها هو ولا غيره، ولا صفاته متغايرة في أنفسها). (الباقلاني: ١٠)

والدليل على هذه الجملة قوله تعالى: ﴿فَاطِرُ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ اَنْفُسِكُمْ اَزْوَاجًا وَمِنَ الْاَنْعٰمِ اَزْوَاجًا يَدْرُوْكُمْ فِيْهِ لَيْسَ كَمِثْلِهٖ شَيْءٌ وَّهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيْرُ ۝١١﴾ (الشورى: ١١)

والدليل على أن صفاته لا يقال لها هي هو: أنها لو كانت هي هو لكانت خالقة فاعلة مثله، فلا يجوز أن يقال هي هو، وصفات ذاته قديمة بقدم ذاته، وصفات القديم لا تتصف بوجود بعد عدم، ولا بالعدم بعد الوجود، وإنما قلنا إن صفات ذاته ليست بأغيار له، ولا هو غير لصفاته، ولا صفاته متغايرة في أنفسها، لأن هذا الغيرين ما يجوز مفارقة أحدهما الآخر، إما بزمان أو مكان، وهذا يستحيل تصويره في الله تعالى وصفات ذاته). (الباقلاني: ١١)

المسألة الخامسة: ترتيب الآيات والسور في القرآن.
قال الباقلاني: (وجب بهاتين الآيتين القطع على صحة مصحف الجماعة وسلامته من كل فساد وليس مرتبا على غير ما رتبته الله سبحانه... (الباقلاني: ١ / ١٣١ و ١ / ٥٩)

وقد عقد باباً أسماه: القول في ترتيب سور القرآن وهل وقع ذلك منهم عن توقيف أو اجتهاد، وقد نص على وجوب ترتيب آيات السور وأن ذلك إنما حصل بالنص والتوقيف دون الاجتهاد وأنه ليس لأحد أن يخلط آيات السور بغيرها ولا يضع مكان الآية غيرها لما قبلها أو بعدها. (الباقلاني: ١ / ٢٩٣)

ونقل النووي عن الباقلاني قوله: ولا خلاف أن ترتيب آيات كل سورة بتوقيف من الله تعالى على ما هي عليه الآن في المصحف وهكذا نقلته الأمة عن نبيها صلى الله عليه وسلم. (النووي: ٦ / ٦٢)

وقال الباقلاني أيضاً: «إن الكافة والدهماء رووا جميعاً عن أبي انه كان يقر بأن هذا القرآن هو جميع ما أنزل الله تعالى على رسوله وأمر بإثبات رسمه...» (الباقلاني: ١ / ٢٩٦)

المسألة السادسة: عدم التفريق بين النبي والساحر
قال ابن حزم: وقال هذا الباقلاني: «لا فرق بين النبي والسحر الكذاب المتنبي فيما يأتي به إلا التحدي فقط، وقول النبي لمن بحضرتة هات من يعمل كعملي وهذا إبطال للنبوة مجرد». (ابن حزم: ٤ / ١٦٢)

وقال ابن حزم أيضاً: «ورأيت لمحمد ابن الطيب الباقلاني: أن الساحر يمشي على الماء وعلى الحقيقة وفي الهواء ويقلب الإنسان حماراً على الحقيقة وإن كل هذا موجود من الصالحين على سبيل الكرامة، وأنه لا فرق بين آيات الأنبياء وبين ما يظهر من الإنسان الفاضل ومن الساحر أصلاً إلا بالتحدي، فإن النبي يتحدى الناس أن يأتوا بمثل ما جاء هو به في يقدر أحد على ذلك فقط، وإن كل ما لم يتحد به النبي صلى الله عليه وسلم الناس فليست آية له وقطع بأن الله تعالى لا يقدر على إظهار رؤية على لسان متنبئ كاذب. (ابن حزم: ٥ / ٢)

وبالرجوع الى كتب الباقلاني المتوافرة بين أيدينا للتأكد من هذا الكلام: وجدنا أن الباقلاني أتى على ذكر السحر والسحرة في مواضع في كتبه:

في كتابه (الانتصار) قائلاً: (وأما تعلق الملحدين بقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَلْكُتُبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ٢﴾ (البقرة: ٢) وقولهم: فما ذنب الساحر إن كان بإذن الله فعل، ما أبيض له وأمر به، فإنه ليس على ما قدره، ولم يرد بقوله: بإذن الله، بأمر الله وإطلاقه وإباحته له فعل السحر الذي اتفق على أنه قد نهاه عنه، وإنما أراد بإذن الله أي أن الله خلق ذلك السحر وقدره قبيحاً باطلاً كما يقال: جاء المطر بإذن الله، ومات زيد ومرض وصح بإذن الله أي: بخلق الله ذلك وتقديره وإيجاده، وليس ذلك بمعنى قوله ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ٣٦﴾ (النور: ٣٦) وما جرى مجراه، ويمكن أيضاً

أن يكون أراد بالإذن ها هنا: أن الضرر الذي يكون عند فعل الساحر، والا لم ليس من كسبه وفعله، ولكن الله هو الذي يخلقه، ويضر المسحور به بجري العادة، ويمكن أيضاً أن يكون بإذن الله أي بعلم الله وسابق ما كتبه عليه في اللوح المحفوظ فيعبر عن ذلك بالأذن.

م.د. أحمد عبد القادر عبد الله - أ.د. أسماء عبد القادر عبد الله

ويمكن أن يكون أراد بالإذن: أن ترك الساحر وسحره، وترك إِمَاتته وإعدامه وإبطال لسانه وجوارحه، وغير ذلك مما يمنعه من السحر لم يكن إلا بإذن الله، فكأنه قال: لو شئت أن أمنعهم بهذه الأمور من السحر لمنعتهم، ولكن تركتهم، وذلك بإذني. ويمكن أن يكون أراد بالإذن خلق الشخص المسحور ممن يقبل الألم ويستضر به كلُّ باذن الله وإيجاده له كذلك.

ويحتمل أيضاً غير هذا من الوجوه، فبطل قولهم أن الإذن لا يكون إلا بمعنى الإباحة والإطلاق. (الباقلاني: ٢ / ٦٩٣)

المسألة السابعة: عصيان الأنبياء

قال أبو محمد: «اختلف الناس في هل تعصي الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أم لا؟ فذهبت طائفة الى أن رسل الله صلى الله عليهم وسلم يعصون الله في جميع الصغائر والكبائر عمداً حاش الكذب في التبليغ فقط، وهذا قول الكرامية من المرجئة وقول ابن الطيب الباقلاني من الأشعرية ومن تبعه، حتى قال: وأما هذا الباقلاني فإننا رأينا في كتاب صاحبه أبي جعفر السمناني قاضي الموصل أنه كان يقول: إن كل ذنب دق أو جل فإنه جائز على الرسل حاش الكذب في التبليغ فقط حتى الكفر أجازه عليهم. ثم يقول: وإذا نهى النبي عليه السلام عن شيء ثم فعله فليس ذلك دليلاً على أن ذلك النهي قد نسخ، لأنه قد يفعله عاصياً لله عز وجل، قال: وليس لأصحابه أن ينكروا ذلك عليه وجوز أن يكون في أمة محمد عليه السلام من هو أفضل من محمد عليه الصلاة والسلام مذ بعث إلى أن مات». (ابن حزم: ٤ / ٢)

قال الإمام الأشعري: «اختلفت المرجئة في معاصي الأنبياء هل هي كبائر أم لا على مقالين: فقالت الفرقة الأولى منهم: معاصيهم كبائر وجوزوا على الأنبياء فعل للكبائر عن القتل والزنا وغير ذلك.

وقالت الفرقة الثانية: معاصيهم صغائر ليست بكبائر. (الاشعري: ١ / ١٦٢)

ونقل عن المعتزلة قولهم في معاصي الأنبياء: وأجمعت أن معاصي الأنبياء لا تكون إلا صغاراً واختلفوا هل يجوز أن يأتي النبي المعاصي؟ وهل يعلم أنها معاصي في حال ارتكابها أم لا؟ على مقالين: فقال قائلون: لا يجوز أن يعلم في حال ارتكاب المعاصي أن ما يأتيه معصية ويعتمد ذلك.

وقال قائلون: جائزاً أن يعتمد ويرتكبها وهو يعلم أنها معاصٍ إلا أنها لا تكون إلا صغائر.

(الاشعري: ١ / ١٨٠)

ولم أجد كلاماً للباقلاني في كتبه المتوافرة عندي ما يتكلم عن ارتكاب الأنبياء للذنوب مطلقاً، مع أن العلماء نقلوا إجماع الأشاعرة على تنزيهم عن المعاصي وعصمتهم ثابتة فقد نقل بعضهم: أجمع المسلمون على عصمة الأنبياء من الفواحش والكبائر الموبقات، ومستند الجمهور في ذلك الاجماع وهو مذهب القاضي أبو بكر، وكذلك لا خلاف أنهم معصومون من كتمان الرسالة، والتقصير في التبليغ وذكر الاجماع على عصمتهم من الصغيرة التي تؤدي الى إزالة الحشمة وتسقط المروءة وتوجب الخساسة. (أبي القاسم: ٣ / ٣٢٥)

وكذلك نقل الاجماع الايجي في مواقفه. (الجرجاني: ٣ / ٤١٥)

ونقل الكمال بن همام في المسامرة نقلاً عن القاضي الباقلاني: إنهم معصومون من وقوع الكفر، لأن الذي صح عند أهل الأخبار والتواريخ أنه لم يبعث من أشرك بالله طرفة عين وإنما بعث من كان تقياً نقياً زكياً اميناً مشهور النسب حسن التربية. (السفاري: ٢ / ٣٠٥)

ولم أجد من نقل عن الباقلاني هذا الكلام الذي زعمه ابن حزم حتى الشهرستاني وهو مؤلف كتاب (الملل والنحل) لم ينقل عن الباقلاني رأياً من هذا القبيل على الاطلاق، فبطل قول ابن حزم في حقه لأن هذا الكلام لم يثبت للباقلاني.

المسألة الثامنة: القرآن أمر ونهي فقط.

قال ابن حزم: وقال السماني أيضاً أن الباقلاني وشيوخه قالوا: إن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أطلق القول بان ما أنزل الله هو القرآن وهو كلام الله تعالى وإنما هو على معنى أنه عبارة عن كلام الله تعالى وأنه يفهم منه أمره ونهيه فقط. (ابن حزم: ٤ / ١٦٠)

وبالرجوع الى كتب الباقلاني نجد أن القاضي قد تكلم على القرآن قائلاً: وأن القرآن آية للرسول صلى الله عليه وسلم ومعجز شاهد بصدقه، دال على نبوته من ثلاثة أوجه، أحدهما: ما فيه من عجب النظم، وبديع الوزن والرصف المخالف لجميع أوزان العرب ونظومه، وأنه لا قدرة لأحد من الخلق على تأليف مثله، ونظم مثل سورة منه، أو آية من طوال سوره أو من قصار سوره، ولو كان في فصاحة يعرب وقحطان ومعد بن عدنان.

والوجه الآخر ما تضمنه من أخبار الغيوب، وذكر ما سيحدث ويكون، والوجه الثالث: ما انطوى عليه من شرح أفاصيص الأولين وسنن النبيين، وأحوال الأمم المتقدمين التي لا يعرفها ولا يحيط بها إلا من أكثر لقاء الامم، ودراسة الكتب وصحبة الاخبار وحملة الآثار.... (الباقلاني: ١ / ٦٦ - ٦٧)

ولم يؤثر عن الباقلاني أو أي عالم من مدرسته ذكر أنه القرآن فيه أمر ونهي فقط، وليس هذا

الكلام بحاجة الى دليل.

المسألة التاسعة: تفسير قوله تعالى (لا يرضى لعباده الكفر)

قال ابن حزم: وقال الباقلاني في كتابه المعروف بالانتصار في القرآن معنى قول الله تعالى: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَانزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَنِيَةَ أَزْوَاجٍ يَخْلُقَكُمْ فِي بَطْنٍ مِنْ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَىٰ تُصْرَفُونَ ٦ إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ٧﴾ (الزمر: ٧) ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْأَفْسَادَ ٢٠٥﴾ (البقرة: ٢٠٥) إنما معناه لا يحب الفساد لأهل الصلاح، ولا يرضى لعباده المؤمنين أن يكفروا ولم يرد أنه لا يرضاه لأحد من خلقه ولا يحبه لأحد منهم، ثم قال: وإن كان قد أحب ذلك ورضيه لأهل الكفر والفساد. (ابن حزم: ٤ / ١٦٦)

قال ابن حزم: «وهذا تكذيب لله تعالى مجرد ثم أيضاً أخبر بأن الكفار فعلوا من الكفر أمراً رضيه الله تعالى منهم وأحبه منهم، فكيف يدخل هذا في عقل مسلم مع قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بَانَهِمْ أَتَّبِعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَنَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ ٢٨﴾ (محمد: ٢٨)، (ابن حزم: ٤ / ١٦٦).

وبالرجوع الى كتب الباقلاني وجدنا كلامه فيما يتعلق بهذه الآيات:

قال الباقلاني: «معنى قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بَانَهِمْ أَتَّبِعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَنَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ ٢٨﴾: المراد به أنه لا يثيب على الفساد ولا يمدحه ولا يأمر به، ...، والله تعالى لم يمدح الفساد ولم يثن على المفسد ولم يثبه، وجواب آخر، وهو ما ذكره بعض أصحابنا وهو: أن قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بَانَهِمْ أَتَّبِعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ﴾: يعني لا يحبه من أهل الصلاح والطاعة، وهو كقوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ يعني لعباده المؤمنين، وسنذكر ذلك إن شاء الله تعالى. (الباقلاني: ٦٣)

وأورد وجوهاً للرد على المؤمنين في الاستدلال بهذه الآية، ثم قال: قال تعالى: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ٧﴾ (الزمر: ٧) وإذا أضافهم إليه بلفظ العبودية فإنما أراد بذلك خواص عباده المؤمنين دون الكافرين، ونحن نقول: إنه ما رضي للخواص الكفر ولا أراد لهم الكفر، وإنما رضي لهم الإيمان. والذي يدل

على صحة هذا: إن العباد إذا أضافهم إليه كان المراد بهم المؤمنين دون غيرهم، وأورد عدة آيات تؤكد مذهبه ثم قال: (وكذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ أراد المؤمنين دون الكافرين، فاعلم ذلك تحقيقه). (الباقلاني: ٦٤)

وقال أيضاً: فأما تعلق الملحدة والقدرية بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ وقوله تعالى: ﴿فَيَنْبِئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾، فإنه لا تعلق لهم فيه أيضاً لأنه أراد بالآيتين المتقدمتين أنه لا يحب الفساد ولأهل الصلاح ولا يرضى لعبادة المؤمنين الكفر، ولم يرد أنه لا يرضاه لأحد من خلقه، ولا يحبه من أحد منهم، وكيف يكون ذلك كذلك وهو يقول: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ (الأنعام: ١١٢)، ويقول: فدلّت هذه الأخبار على أنه لم يرد من لعباده المؤمنين الكفر، ولا يحب منهم الفساد، وإن كان قد أحب ذلك ورضيه لأهل الكفر والفساد. (الباقلاني: ٢ / ٦٨٠)

ثم أورد عليهم سؤالاً فقال: فإن أتقولون أن الله تعالى قضى المعاصي وقدرها، كما أنه خلقها، قلنا له: أجل، نقول ذلك بمعنى أنه خلقه وأوجده على حسب قصده وإرادته، ولا نقول إنه قضاه بمعنى أنه أمر به، ولا رضيه ديناً وشرعاً، وأنه يمدحه ويثيب عليه. (الباقلاني: ٦٤)

المسألة العاشرة: عدم قبول التوبة

قال أبو محمد: وهذا لا خلاف فيه من أحد إلا الجبائي المعتزلي ومحمد بن الطيب الباقلاني ذهبوا من بين جميع الأمة إلى أن من كانت له ذنوب فإنه لا تقبل له توبة من شيء منها حتى يتوب من الجميع، وأتبعهما على ذلك قوم وقد ناظرنا بعضهم في ذلك. (ابن حزم: ٣ / ١٣٥)

قال الباقلاني: قال صلى الله عليه وسلم: (الندم توبة) فأخبر صلى الله عليه وسلم أن العاصي إذا نوى بقلبه الندم على المعصية منها أن ذلك حقيقة التوبة، وإن استغفار اللسان تبع لذلك. (الباقلاني: ١ / ٤١)

وقال أيضاً: (التوبة هي الرجوع، فكأنه رجع عن مراده إلى مراده). (الباقلاني: ١ / ٧٠)

وقد قال النووي في شرحه على صحيح مسلم: وقد أجمع العلماء رضي الله عنهم على قبول التوبة ما لم يغرر كما جاء في الحديث، وللتوبة ثلاثة أركان: أن يقطع عن المعصية، ويندم على فعلها، ويعزم أن لا يعود إليها فإن تاب من ذنب ثم عاد إليه لم تبطل توبته وإن

م.د. أحمد عبد القادر عبد الله - أ.د. أسماء عبد القادر عبد الله

تاب وهو متلبس بآخر صحت توبته هذا مذهب أهل الحق، وخالفت المعتزلة في المسألتين والله اعلم. (النووي: ٤٥ / ٢)

وقد وجدت رأياً للجبائي في الذنوب، فقد نقل عنه الامام الاشعري قوله: وكان الجبائي يزعم أن من الذنوب صغائر وكبائر وان الصغائر يستحق غفرانها باجتنااب الكبائر، وأن الكبائر تحبط الثواب على الايمان واجتنااب الكبائر يحبط عقاب الصغائر.

وكان يزعم أن العزم على الكبير كبير والعزم على الصغير صغير والعزم على الكفر كفر. (الاشعري: ٢٠٣ / ١)

وقال أيضاً في مسألة هل تجتمع الصغائر فتكون كبيرة؟

وقال الجبائي: الصغائر تقع من مجتنبى الكبائر مغفورة ويجوز أن يجتمع ما ليس بكبير وما ليس بكبير من مجتنبى الكبائر فيكون ذلك كبيراً، كالرجل يسرق درهماً ثم درهماً حتى يكون سارقاً لخمسة دراهم يسرقها درهماً درهماً قد يجوز أن يكون سرقة كل درهم على انفراده صغيراً فإذا اجتمع ذلك كان كبيراً. (الاشعري: ٢٠٤ / ١)

ونقل عن أبي علي الجبائي بأنه لا يرى فائدة من الميزان، لأنه في أصل مذهبهم أن الحسنات تحبطها السيئات الكبيرة فمن فعل كبيرة ولم يتب منها فإن حسناته كلها تحبط في مقابلها ولا أمل له بالنجاة يوم القيامة. (العمراني: ٧٢٠ / ٢)

ولم أجد ما نقله ابن حزم عن الباقلاني في جميع كتبه المتوافرة عندي ولم أجد من نقل هذا الكلام عن الباقلاني غير ابن حزم.

المسألة الحادية عشرة: الكلام في إمامة المفضل

قال ابن حزم: وقال الباقلاني واجب أن يكون الإمام أفضل الأمة، ثم عقب بقوله: وهذا هو خطأ متيقن البراهين..... (ابن حزم: ٨٩ / ٤ - ٩٠ و ١٢٧ - ١٢٨)

وساق براهين بين فساد قول الباقلاني.

وقال في موضع آخر:

قال أبو محمد: ذهبت طوائف من الخوارج، وطوائف من المرجئة منهم محمد بن الطيب الباقلاني ومن اتبعه الى أنه لا يجوز إمامة من يوجد في الناس أفضل منه. (ابن حزم: ١٢٦ / ٤)

وهنا لنا وقفتان مع هذا الكلام:

الأولى: لإتهامه الباقلاني أنه من المرجئة، فإذا كان المقصود ومنهم المبتدعة القائلين بأن الايمان لا تضر معه معصية، والكفر لا تنفع معه الطاعة_ فلا شك فهو منحط لأن الباقلاني

خصوصاً والأشاعرة عموماً لم يكونوا من هؤلاء وليس لهم علاقة مع هذه الفرقة وهذا أمر معروف ومشاهد من مؤلفات كلا الطرفين. وإذا كان يقصد بالإرجاء ترك المؤمن المذنب الى الله، فإن شاء عفا عنه، وإن شاء عذبه فهذا الإرجاء بهذا المعنى فهو منسوب الى أئمة أعلام منهم الإمام أبو حنيفة وأبو الحسن الأشعري، وأبو منصور الماتريدي، وطائفة كبيرة من المسلمين، فهذا الاعتقاد ليس فيه منقصة على الباقلاني بل بالعكس تماماً هو من ضمن فئة عظيمة من المسلمين وهو مقبول. (الباقلاني: ٢٢١)

الثانية: اما اتهامه للباقلاني بأنه قال: لا يجوز إمامة من يوجد في الناس أفضل منه. فالجواب عليه يكون من كلام الباقلاني نفسه في أحد كتبه والذي يقول فيه إجابة عن سؤال: ما صفة الإمام المعقود له فقال: «يجب أن يكون على أوصاف منها: أن يكون قريشياً من الصميم، ومنها أن يكون من العلم بمنزلة من يصلح أن يكون قاضياً من قضاة المسلمين، ومنها أن يكون ذا بصيرة بأمر الحرب وتدابير الجيوش والسرايا وسد الثغور وحفظ الأمة، والانتقام من ظالمها والأخذ لمظلومها وما يتعلق به من مصالحها، ومنها أن يكون ممن لا تلحقه رقة ولا هواده في إقامة الحدود ولا جزع لضرب الرقاب والأبشار، ومنها أن يكون من أمثلهم في العلم وسائر هذه الأبواب التي يمكن التفاضل فيها الا أن يمنع عارض من إمامة الأفضل فيسوغ نصب المفضول، وليس من صفاته أن يكون معصوماً ولا عالماً بالغيب ولا أفرس الأمة وأشجعهم ولا أن يكون من بني هاشم فقط دون غيرهم من قبائل قريش». (الباقلاني: ٢٢٢)

وهل هناك أوضح من هذا الكلام في جواز إمامة المفضول عندما يوجد عارض يمنع إمامة الأفضل؟ وفي ما سبق أيضاً الرد على ابن حزم الذي اتهم الباقلاني في شروطه للإمام. (ابن حزم: ٤ / ١٢٧ - ١٢٨)

قال أبو محمد: حتى رأينا المعروف بابن الباقلاني فيما ذكر عنه صاحبه أبو جعفر السمناني قاضي الموصل: أنه قد يكون في الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم من هو أفضل من النبي من حيث يبعث الى حين يموت.

ثم قال: ولو أن هذا الضال المضل يدري ما معنى لفظة أفضل ويدري فضيلة النبوة لما نطق لسانه بهذا الكفر وهذا التكذيب للنبي صلى الله عليه وسلم... (ابن حزم: ٤ / ٢١).

لم أجد هذا الكلام للباقلاني من كتبه التي بين أيدينا، وعلى العكس من هذا الكلام فقد وجدت كلاماً آخر هو: (ويجب أن يعلم أن نبوات الأنبياء صلوات الله عليهم لا تبطل، ولا

تنخرم بخروجهم من الدنيا، وانتقالهم الى دار الآخرة، بل حكمهم في حال خروجهم من الدنيا كحكمهم في حالة نومهم، وحالة اشتغالهم، إما بأكل أو شرب...
والدليل عليه: أن حقيقة النبوة لو كانت ثابتة لهم في حالة اشتغالهم بأداء الرسالة دون غيرها من الحالات فكانوا في غيرها من الأحوال غير موصوفين بذلك.....
ثم قال: لأن مذهب المحققين: أن الرسول ما أستحق شرف الرسالة بتأدية الرسالة، وإنما صار رسولاً واستحق شرف الرسالة والنبوة يقول مرسله: وهو الله تعالى: انت رسول وني، وقول الله تعالى قديم لا يزول ولا يتغير.

ثم قال: أن شرف النبوة وكمال المنصب ثابت للأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين الآن، حسب ما كان ثابتاً لهم في حال الحياة، لم ينثلم ولم ينتقص، سواء نسخت شرائعهم أو لم تنسخ، ومن راجع نفسه ولم يغالط حسه عرف وتحقق أن النبي صلى الله عليه وسلم الآن لم يخاطب شفاهاً، ولا يأمرهم ولا يكلمهم من غير واسطة، لكن حكم شريعته وصحة نبوته لم ينتقص لأجل خروجه من الدنيا، ولم تزل مرتبته ولا انخرمت رسالته ولا بطلت معجزته، فاعلم ذلك وتحققه. (الباقلاني: ٢١)

المسألة الثانية عشرة: انتهاء رسالة النبي

يرى ابن حزم أن الأشاعرة قالوا (وهو كفر صريح) ولم يسبق أن قال به أحد قبلهم): فقال: حديث فرقة مبتدعة تزعم أن محمداً بن عبد الله صلى الله عليه وسلم ليس هو الآن رسول الله، ولكنه كان رسول الله. وهذا قول ذهب عليه الأشعرية، وهذه مقالة مخالفة لله تعالى ولرسوله ولما أجمع عليه جميع اهل الإسلام منذ كان الإسلام الى يوم القيامة... ونعوذ بالله من هذا القول، فإنه كفر صريح لا ترداد فيه. (ابن حزم: ١ / ٧٥)

ينسب ابن حزم هذه المقالة الى الأشاعرة بعد قوله: ابن الباقلاني كبيرهم.

ومن المعلوم لدى الجميع أن كتب الأشاعرة جميعها تخلو من هذا القول الفاحش والكفر الصريح بل كتب المسلمين جميعاً، ولذلك قال السبكي: ومن عقائدنا أن الأنبياء عليهم السلام أحياء في قبورهم فأين الموت؟ (السبكي: ٣ / ٣٨٤)

قال أبو القاسم القشيري في رسالته التي سماها (شكاية أهل السنة) والتي يشرح فيها ما قال الأشعرية وأهل السنة من البلاء، فأما ما حكى عنه وعن أصحابه أنهم يقولون إن محمداً صلى الله عليه وسلم ليس بنبي في قبره ولا رسول بعد موته فبهتان عظيم وكذب محض لم ينطق منهم أحد ولا سمع في مجلس مناظرة ذلك عنهم، ولا وجد ذلك في كتاب لهم كيف يصح ذلك

وعندهم محمد صلى الله عليه وسلم حي في قبره قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزُقُونَ﴾ (آل عمران: ١٦٩)

فأخبر سبحانه بأن الشهداء أحياء عند ربهم والأنبياء أولى بذلك لتقاصر رتبة الشهيد عن درجة النبوة، فرتبة الشهداء ثالث درجة النبوة. (السبكي: ٣ / ٤٠٦)

وقد أفاض الباقلاني في الاستدلال على حياة الأنبياء وفي قبورهم وأنهم أحياء يرزقون، وبطل قول ابن حزم.

المسألة الثالثة عشرة: القول في النفس

نقل ابن حزم اختلاف الناس في النفس، فنقل أقولاً ثم قال: قالوا: والروح عرض وهو الحياة فهو غير النفس، وهذا قول الباقلاني ومن اتبعه من الأشعرية... (ابن حزم: ٥ / ٤٧)

قال الباقلاني: إن العقل جوهر حال في النفس وهو مع ذلك غير مخالط للنفس ولا مماس لها. (الباقلاني: ١٠٩)

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُطْلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ٢٩﴾ (النساء: ٢٩)

أي: لا يقتل بعضكم بعضاً ولم يذكر النفس في هذه المواضع الروح والحياة، والنفس التي في الجسد، وإنما أراد بالنفس البعض. (الباقلاني: ٢ / ٦٦٨)

وقال الباقلاني في تفسيره للآية الكريمة: ﴿قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ٨٨﴾ (الاسراء: ٨٥)، وذلك أنه لا جواب لما سألوا عنه من ماهية الروح وصفتها إلا ما قال لهم، فكأنهم ظنوا أن الروح جسم محسوس وشخص مدرك وشيء متمثل متجسد ذو طعم وهيئة ومحسة ورطوبة وبيوسة فقال: ويسألونك عن الروح يعني أهي صورة أم صغيرة أم كبيرة أم حلوة أم حامضة أم رطبة أم يابسة أو بيضاء أو سوداء، فقال: قل الروح من أمر ربي، أنها جنس يخالف جميع هذه الاجناس المدركات و ذوات الصور والهيئات والصفات التي سألتم عنها. وكذلك سبيل الجواب عن نعت كل شيء لا يدرك بالحدس وعن ماهيته في ان هذا جوابه. (الباقلاني: ٢ / ٦٩٦)

وقال في موضع آخر: ولو قال قائل خبرونا عن الحياة ما هي؟ وما صفة الغم والشور واللذة والألم..... لوجب أن يكون هو هو جوابه: فيقول: هذه الجناس التي سألت عنها من الحياة والحزن والشور شيء من خلق الله وأمر من فعله لا يعلمها إلا هو... . (الباقلاني: ٢ / ٦٩٥)

م.د. أحمد عبد القادر عبد الله - أ.د. أسماء عبد القادر عبد الله

وقال أيضاً: والصحيح أن المقتول ميت وأن الله يمته، ويرفع بالموت ما فيه من الحياة، لأنه مع نقص البنية محتمل الحياة والموت ولا يجوز ارتفاع الموت إلا بضده من الحياة، وإلا آل ذلك الى جواز تعري الجواهر من جميع المتضادات من الأكوان وغيرها من الأعراض. (الباقلاني: ٢ / ٧٤٠)

المسألة الرابعة عشرة: الكلام عن الروح

ذكر ابن حزم أن الأشاعرة قالوا في كتبهم: (فإن لم يكن هذا فإن الروح تنتقل عند خروجها من الجسم الى آخر)، ثم عقب عليه بقوله: هكذا نص الباقلاني في أحد كتبه وأظنه الرسالة المعروفة بالحرّة، وهذا مذهب التناسخ بلا كلفة. (ابن حزم: ٤ / ١٦٣)

وعند عودتنا الى الرسالة الحرّة للباقلاني لا نجد أي أثر لهذا الافتراء ولم يرد في رسالة الحرّة (من حديث الروح) إلا قوله: ويجب أن يعلم أن كل ما ورد به الشرع من عذاب القبر، وسؤال منكر ونكير، ورد الروح الى الميت عند السؤال، ونصب الصراط والميزان والحوض، والشفاعة للعصاة من المؤمنين، كل ذلك حق وصدق يجب الإيمان والقطع به، لأن جميع ذلك غير مستحيل في العقل. (الباقلاني: ١٥)

ولا يشك أحد في بطلان ما ذهب إليه ابن حزم من اتهام للأشاعرة عموماً والباقلاني خصوصاً في هذه المسألة إذ من المعلوم أن هذا مذهب التناسخ وليس مذهباً لأي من المسلمين. (الباقلاني: ٢١٦)

المسألة الخامسة عشرة: ذكر مقالات الدهرية

قال ابن حزم: ومن شنعم قول الباقلاني في كتابه في مذاهب القرامطة (التهاوني: ١ / ١٣١٣) قرب آخر الكتاب في باب ترجمته ذكر جمل مقالات الدهرية (التهاوني: ١ / ٢٥٧ و ٨٠٠) والفلاسفة والثنوية (التهاوني: ١ / ١٠٢٣)

قال الباقلاني: فأما ما يستحيل بقاؤه من أجناس الحوادث وهي الأعراض فإنما يجب عدمها في الثاني من حال حدوثها من غير معدوم ولا شيء يفنيها هذا نص كلامه، وقال متصلاً بهذا الفصل: وأما نحن فنقول انها تفنى الجواهر يعني بقطع الأكوان عنها من حيث لا يصح لها وجود. (ابن حزم: ٤ / ١٦٧)

وبالرجوع الى كتب الباقلاني وجدنا كلامه عن الدهرية في كتابه (تمهيد الأوائل) وقد عرف الأعراض بأنها هي التي لا يصح بقاؤها، وهي التي تعرض في الجواهر والأجسام، وتبطل في ثاني حال وجودها، والدليل على أن هذا فائدة وصفها بأنها أعراض قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ

لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثَخِّنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ٦٧ ﴿ (الأنفال: ٦٧) فسمى الأموال أعراضها إذ كان آخرها الى الزوال والبطلان، وقول أهل اللغة عرض بفلان عارض من حمى أو جنون، إذا لم يدم به ذلك، ومنه أيضاً قول الله تعالى إخباراً عن الكفار في اعتقادهم فيما أظنهم من العذاب أنه عارض لما اعتقدوا أنه مما لا دوام له ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمَطَّرُنَا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ٢٤ ﴿ (الأحقاف: ٢٤)

وقد عقد باباً في الكلام في إثبات الأعراض.

وقال في مغرض كلامه عنها: جميع العالم العلوي والسفلي لا يخرج من هذين الجنسين أعني الجواهر والأعراض، وهو محدث بأسره والدليل على حدثه ما قدمناه من إثبات الأعراض. (الباقلاني: ٣٨)

المسألة السادسة عشرة: نقض طبائع الأشياء

قال ابن حزم: ذهب الباقلاني وسائر الأشعرية الى أنه ليس في النار حر ولا في الثلج برد ولا في الزيتون زيت ولا في العنب عصير ولا في الإنسان دم وهذا أمرنا ناظرنا عليه من لاقيه منهم والعجب كل العجب قولهم هذا التخليط وإنكارهم ما يعرف بالحواس وضرورة العقل. ثم يقولون: مع هذا أن للزجاج والحصا طعماً ورائحة وأن لقشور العنب رائحة وان للفلك طعماً ورائحة وهذا إحدى عجائب الدنيا. (ابن حزم: ٥ / ٣٩ - ٤٠)

وبالرجوع الى كتب الباقلاني لم نجد هذا الكلام وإنما الذي وجدناه هو إنكار فعل الطباع وليس إنكار وجود هذه الأشياء.

قال الباقلاني: وأما تعلقهم في إثبات تأثيرات هذه الكواكب يحمي الزمان عند قرب الشمس وبرده عند بعدها عن عالمنا وكون الاعتدال في زمن الخريف والربيع عند توسطها فإن ذلك أجمع لا يدل على أن ما يحدث في عالمنا من هذه الأمور من فعلها كما لا يدل حدوث التبريد والتسخين في الأجسام عند مجاورة الثلج والنار على أن ذلك من فعلها وكل شيء نقضنا به على القائلين بفعل الطباع بهذا الاستدلال فهو بعينه ناقض لتعلق المنجمين به. (الباقلاني: ٥ / ٣٩ - ٤٠).

فبطل ما احتج به ابن حزم.

فالإمام الباقلاني يصرح وينقل قول مدرسته في أن طباع الأشياء ليس لها فعل مستقل وهي غير فاعلة ولا مريدة ولا ينفي كونها موجودة.

م.د. أحمد عبد القادر عبد الله - أ.د. أسماء عبد القادر عبد الله

ولا يستبعد أن يكون هذا تلبيس من ابن حزم على العامة لاتهامه الباقلاني بأشياء لم يقلها وهي أيضاً بعيدة عن فهم العامة وإدراكهم البسيط.

قال الباقلاني في آخر السفر الرابع من كتابه المعروف بالانتصار في القرآن: نحن ننكر فعل النار للتسخين والإحراق وننكر فعل الثلج للتبريد وفعل الطعام والشراب للشبع والري والخمر للإسكار كل هذا عندنا باطل محال ننكره أشد الإنكار وكذلك فعل الحبر لجذب شيء أوردته أو حبسه أو إطلاقه من جديد أو غيره هذا نص كلامه. (ابن حزم: ٤ / ١٦٤)

وبالرجوع الى الموضوع الذي ذكره من كتاب الانتصار للباقلاني فلا وجود لهكذا نص أبداً. وكذلك في باقي كتب الباقلاني الأخرى لا وجود لهذا الكلام أبداً وبعدم الثبوت والكذب بطل قوله.

الخاتمة

بعد هذه الجولة البحثية في دراسة كتاب ابن حزم "الفصل في الملل والأهواء والنحل"، ومحاولة تسليط الضوء على اتهاماته للباقلاني، يتضح أن البحث العقدي النقدي يكشف عمق الحوار الكلامي بين الفرق الإسلامية في العصور الوسطى، وبيان الأثر الفكري لكل طرف، لقد أظهرت الدراسة أن كثيراً من اتهامات ابن حزم للباقلاني كانت مبنية على فهم خاص للمذهب الظاهري عنده، وفي المقابل فإن تحليل الأدلة والمواقف العقدية للباقلاني يوضح أن هذه الاتهامات لم تكن دائماً دقيقة، وأن الباقلاني اعتمد على منهج عقلي متوازن يجمع بين النقل والعقل في توجيه الاعتقاد.

إن هذه الدراسة تؤكد أهمية التدقيق في المصادر العقدية وفهم السياق التاريخي والفكري للفرق، بعيداً عن التهويل أو التهم الجزافية، كما تعزز فهمنا للتوازن بين العقل والنقل في الفكر الإسلامي، وتبرز أن الحوار العلمي بين الفرق لا يقتصر على النقد، بل يشمل البناء الفكري والرد المدروس.

واهم النتائج ما يلي:

١. تمييز واضح بين اتهامات ابن حزم وحقائق منهج الباقلاني: بعض الاتهامات كانت مبالغاً فيها أو غير دقيقة.
٢. منهج الباقلاني العقلي والنقلي: اعتمد على التوازن بين العقل والنقل، مما جعله قادراً على الرد على الشبهات دون الانحراف عن العقيدة السنية.
٣. أثر التحيز المذهبي: بعض اتهامات ابن حزم تعكس فهمه الخاص للظاهرة أكثر من كونها نقداً موضوعياً للباقلاني.
٤. ضرورة دراسة السياق التاريخي: لفهم دوافع الاتهامات ومبررات الدفاع العقدي للباقلاني.
٥. تأكيد مبدأ التوسط في العقيدة: الباقلاني يمثل التوازن في الفكر الكلامي بين التشدد والتساهل.
٦. أهمية الحوار العلمي بين الفرق: النقد البناء يساهم في توضيح المعاني العقدية وتصحيح المفاهيم المغلوطة.

- م.د. أحمد عبد القادر عبد الله - أ.د. أسماء عبد القادر عبد الله
٧. توضيح مكانة العقل في الدفاع عن العقيدة: العقل أداة أساسية لفهم النصوص وتوضيح الغوامض.
٨. دور النقل في تثبيت المعتقدات: يعتمد الباقلاني على النصوص القرآنية والأحاديث النبوية لتثبيت العقائد.
٩. انتقاد التعميم في الاتهامات: الدراسة بيّنت أن بعض التعميمات التي وجهها ابن حزم للباقلاني لا تستند إلى دليل قوي.
١٠. إبراز الأثر العقدي للردود العلمية: الردود الدقيقة تساعد في تقوية المنهج السني وصيانة العقيدة من التشويش.

المصادر

١. القرآن الكريم .
١. ابن الخطيب، محمد بن عبد الله بن سعيد السلماني اللوشي الأصل، الغرناطي الأندلسي، أبو عبد الله، الشهير بلسان الدين (ت: ٧٧٦هـ)، ١٤٢٤هـ، الإحاطة في أخبار غرناطة، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
٢. ابن العماد، عبد الحي بن محمد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، ١٤٠٦-١٩٨٦م، شذرات الذي في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير - بيروت.
٣. ابن المبرد، يوسف بن حسن بن أحمد الحنبلي، (ت: ٩٠٩هـ)، ١٤٣٢هـ، تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ، دار النوادر، سوريا - ط ١،
٤. ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي (ت ٤٥٦هـ)، ١٩٩٦م، الفصل في الملل والأهواء والنحل، تحقيق: محمد إبراهيم نصر وعبد الرحمن عميرة، بيروت: دار الجيل.
٥. ابن خلكان، العباس شمس الدين أحمد بن محمد إبراهيم بن أبي بكر البرمكي الإربلي، (ت: ٦٨١هـ)، ١٩٧١م، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت.
٦. الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد (ت: ٣٢١هـ)، ١٩٨٧م، جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت.
٧. الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ت ٣٢٤هـ)، ١٩٥٠م، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية.
٨. الأصبهاني، محمد بن الحسن بن فورك أبو بكر (المتوفى: ٤٠٦هـ)، ١٤٣٠ - ٢٠٠٩م، تفسير ابن فورك من أول سورة المؤمنون - آخر سورة السجدة، تحقيق: علال عبد القادر بندويش (ماجستير)، جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية.
٩. أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار الصميعي، المملكة العربية السعودية

- م.د. أحمد عبد القادر عبد الله - أ.د. أسماء عبد القادر عبد الله
١٠. الباقلاني، أبو بكر محمد بن الطيب (ت ٤٠٣هـ)، ١٩٥٧م، مهيد في الرد على الملحدة والمعطلة، تحقيق: ريتشارد جوزيف مكارثي. بيروت: المكتبة الشرقية.
١١. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ)، ١٩٨٥م، دلائل النبوة، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية.
١٢. الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، (ت: ٢٧٩هـ)، ١٩٧٥م، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط ٣، مصطفى البابي الحلبي - مصر.
١٣. التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ)، ١٩٩٦م، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت.
١٤. الحريري، القاسم بن علي بن محمد بن عثمان، أبو بكر محمد البصري (ت: ٥١٦هـ)، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، درة الغواص في أوهام الخواص، تحقيق عرفات مطرجي، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.
١٥. الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي (ت: ٦٢٦هـ)، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، معجم الادباء، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت.
١٦. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (ت: ٤٦٣هـ)، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، تاريخ بغداد، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت.
١٧. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان بن قايماز، (ت: ٧٤٨هـ)، ١٤٢٧ - ٢٠٠٦م، سير أعلام النبلاء، الناشر: دار الحديث - القاهرة.
١٨. رمضان د. محمد رمضان عبد الله، ٢٠١٩م، الباقلاني وآراءه الكلامية، دار الرياحين بيروت - لبنان، مكتبة أمين كركوك - العراق.
١٩. السفاريني، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨هـ)، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضية في عقد الفرقة المرضية، مؤسسة الخافقين ومكتبها - دمشق.
٢٠. السمرقندي، محمد بن محمد بن محمود الماتريدي (ت ٣٣٣هـ)، ١٩٧٠م كتاب التوحيد، تحقيق: فتح الله خليف، ط ١، الإسكندرية: دار الجامعة المصرية.

٢١. السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي المروزي، أبو سعد (ت: ٥٦٢هـ)، الأنساب، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي.
٢٢. الشافعي، أبو الحسين يحيى بن ابن الخير بن سالم العمراني اليميني: ٥٠ (ت: ٥٥٨هـ)، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف.
٢٣. الصفدي، صلاح الدين خليل بن ابيك بن عبد الله (ت: ٧٦٤هـ)، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الارناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت.
٢٤. القرطبي، يوسف بن عبد الله بن محمد النمري ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)، البهجة في شرح التحفة، تحقيق: محمد الأمين بوخبزة. ط ١، الرباط.
٢٥. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (المتوفى: ٦٧٦هـ)، ١٣٩٢هـ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢٦. الهجراني، أبو محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي بامخرمة، الحضرمي الشافعي (ت: ٨٧٠ - ٩٤٧هـ)، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م، قلادة النحرفي وفيات أعيان الدهر، عنى به: بو جمعة مكري - خالد زواري، دار المنهاج - جدة.
٢٧. الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهرى أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، ٢٠٠٢م، تهذيب اللغة، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢٨. اليحصبي، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى (ت: ٥٤٤هـ)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، مطبعة فضالة - المحمدية - المغرب.

List of Sources:

- The Holy Quran.

1. Al - Ansab (Genealogies), by Abd al - Karim ibn Muhammad ibn Mansur al - Tamimi al - Sam'ani al - Marwazi, Abu Sa'd (d. 562 AH), edited by Abd al - Rahman ibn Yahya al - Mul'ami.

2. Al - Bahja fi Sharh al - Tuhfa, by Yusuf ibn Abdullah ibn Muhammad al - Numari al - Qurtubi, Ibn Abd al - Barr (d. 463 AH), edited by Muhammad al - Amin Boukhabza, 1st edition, Rabat.

3. Al - Baqillani wa Ara'uhu al - Kalamiyah (Al - Baqillani and His Theological Views), by Dr. Muhammad Ramadan Abdullah, Dar al - Rayahin, Beirut, Lebanon, and Maktabat Amin, Kirkuk, Iraq. 2nd ed., 2019 CE.

4. Al - Fasl fi al - Milal wa al - Ahwa' wa al - Nihal (The Decisive Word on Religions, Sects, and Schools of Thought), by Ali ibn Ahmad ibn Sa'id ibn Hazm al - Andalusī (d. 456 AH), edited by Muhammad Ibrahim Nasr and Abd al - Rahman 'Amirah. 2nd ed., Beirut: Dar al - Jil, 1996 CE.

5. Al - Ihata fi Akhbar Gharnata (The Comprehensive History of Granada), by Muhammad ibn Abdullah ibn Saeed al - Salmani al - Lushi al - Asl, al - Gharnati al - Andalusī, Abu Abdullah, famously known as Lisan al - Din Ibn al - Khatib (d. 776 AH), published by Dar al - Kutub al - Ilmiyya, Beirut, 1st edition, 1424 AH.

6. Al - Intisar fi al - Radd 'ala al - Mu'tazila al - Qadariyya al - Ashrar (The Victory in Refuting the Wicked Mu'tazila and Qadariyya), by Abu al - Husayn Yahya ibn Ibn al - Khayr ibn Salim al - 'Umrani al - Yamani al - Shafi'i (d. 558 AH), edited by Saud ibn Abdul Aziz al - Khalaf, 1st edition, 1419 AH / 1999 CE.

7. Al - Minhaj Sharh Sahih Muslim ibn al - Hajjaj (The Methodology: An Explanation of Sahih Muslim ibn al - Hajjaj), by Abu Zakariya Muhyi al - Din Yahya ibn Sharaf al - Nawawi (d. 676 AH), Dar Ihya' al - Turath al - 'Arabi, Beirut, 3rd ed., 1392 AH.

8. Al - Wafi bi'l - Wafayat (The Complete Book of Deaths), by Salah al - Din Khalil ibn Abik ibn Abdullah al - Safadi (d. 764 AH), edited by Ahmad al - Arna'ut and Turki Mustafa, Dar Ihya' al - Turath, Beirut, 1420 AH / 2000 CE.

9. Dala'il al - Nubuwwah (Proofs of Prophethood), by Abu Bakr Ahmad ibn al - Husayn al - Bayhaqi (d. 458 AH), edited by Abd al - Mu'ti Qal'aji, 1st edition, Beirut: Dar al - Kutub al - 'Ilmiyyah, 1985 CE.

10. Dictionary of Writers, Abu Abdullah Yaqut bin Abdullah Al - Rumi Al - Hama-wi (d. 626 AH), edited by: Ihsan Abbas, Dar Al - Gharb Al - Islami - Beirut, 1414 AH - 1993 AD, 1st edition.

11. Durrat al - Ghawwas fi Awam al - Khawass (The Pearl of the Diver in the Illusions of the Elite), by al - Qasim ibn Ali ibn Muhammad ibn Uthman, Abu Bakr Muhammad al - Hariri al - Basri (d. 516 AH), edited by Arafat Matarji, Mu'assasat al - Kutub al - Thaqafiyya, Beirut, 1st edition: 1418 AH / 1998 CE.

12. Encyclopedia of the Dictionary of Arts and Sciences Terminology, Muhammad bin Ali bin Al - Qadi Muhammad Hamid bin Muhammad Sabir Al - Faruqi Al - Hana-fi Al - Tahanawi (died: after 1158 AH), edited by: Dr. Ali Dahrouj, translated from Persian to Arabic by: Dr. Abdullah Al - Khalidi, Library of Lebanon Publishers - Beirut, 1st edition, 1996 AD.

13. Ibn Furak's Interpretation from the beginning of Surah Al - Mu'minun to the end of Surah As - Sajdah, by Muhammad ibn al - Hasan ibn Furak al - Isfahani, Abu Bakr (d. 406 AH), edited by Allal Abdul Qadir Bandouish (MA), Umm Al - Qura University, Saudi Arabia, 1st edition, 1430 AH - 2009 CE.

14. Kitab al - Tawhid, by Muhammad ibn Muhammad ibn Mahmud al - Maturidi al - Samarqandi (d. 333 AH), edited by Fath Allah Khalif, 1st edition, Alexandria: Dar al - Jami'a al - Misriyya, 1970 CE.

15. Maqalat al - Islamiyyin wa Ikhtilaf al - Musallin (Articles of the Muslims and the Differences Among the Worshippers), by Abu al - Hasan Ali ibn Isma'il al -

Ash'ari (d. 324 AH), edited by Muhammad Muhyi al - Din Abd al - Hamid, 1st ed., Cairo: Maktabat al - Nahdah al - Misriyyah, 1950 CE.

16. Muhayyid fi al - Radd 'ala al - Mulhidah wa al - Mu'attilah (A Refutation of the Atheists and Deniers of Divine Attributes), by Abu Bakr Muhammad ibn al - Tayyib al - Baqillani (d. 403 AH), edited by Richard Joseph McCarthy. Beirut: al - Maktabah al - Sharqiyyah, 1st ed., 1957 CE.

17. Shadharat al - Ladhi fi Akhbar man Dhahab (Gems of Gold), by Abd al - Hayy ibn Muhammad ibn al - Imad al - Akri al - Hanbali, Abu al - Falah (d. 1089 AH), edited by Mahmud al - Arna'ut, Dar Ibn Kathir, Beirut, 1st edition, 1406 AH / 1986 CE.

18. Siyar A'lam al - Nubala' (Biographies of Noble Figures), by Shams al - Din Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman ibn Qaymaz al - Dhahabi (d. 748 AH), published by Dar al - Hadith, Cairo, 1st edition, 1427 AH / 2006 CE.

19. Sunan al - Tirmidhi, by Muhammad ibn Isa ibn Surah al - Tirmidhi (d. 279 AH), edited by Ahmad Muhammad Shakir. 3rd ed., Mustafa al - Babi al - Halabi, Egypt, 1975 CE.

20. Tadhkirat al - Huffaz wa Tabsirat al - Ayqaz (The Reminder for the Memorizers and the Insight of the Vigilant), by Yusuf ibn Hasan ibn Ahmad ibn al - Mubarrad al - Hanbali (d. 909 AH). Dar al - Nudar, Syria. 1st ed., 1432 AH (2011 CE).

21. Tarikh Baghdad (History of Baghdad), by Abu Bakr Ahmad ibn Ali ibn Thabit ibn Ahmad ibn Mahdi al - Khatib al - Baghdadi (d. 463 AH), edited by Dr. Bashar Awad Maarouf, published by Dar al - Gharb al - Islami, Beirut, 1st edition: 1422 AH / 2002 CE.

22. Tartib al - Madarik wa Taqrib al - Masalik (Arrangement of Knowledge and Approximation of Paths), by Abu al - Fadl al - Qadi Iyad ibn Musa al - Yahsubi (d. 544 AH), Matba'at Fadala, al - Muhammadiyya, Morocco, 1st edition.

23. The Compendium of the Language, by Abu Bakr Muhammad ibn al - Hasan ibn Duraid al - Azdi (d. 321 AH), edited by: Ramzi Munir Baalbaki, Dar al - 'Ilm

lil - Malayin, Beirut, 1st edition: 1987 CE.

24. The Foundations of Religion According to Imam Abu Hanifa, by Muhammad ibn Abdul Rahman al - Khamis, Dar As - Sami'i, Saudi Arabia.

25. The Necklace of the Neck in the Deaths of the Notables of the Age, by Abu Muhammad al - Tayyib ibn Abdullah ibn Ahmad ibn Ali Bamakhrama, al - Hijrani al - Hadrami al - Shafi'i (d. 870 - 947 AH), edited by: Bu Juma'a Makri and Khalid Zuwari, Dar al - Minhaj, Jeddah, 1st edition: 1428 AH - 2008 CE.

26. The Refinement of the Language, by Muhammad ibn Ahmad ibn al - Azhari al - Harawi, Abu Mansur (d. 370 AH), edited by Muhammad Awad Mur'ab, Dar Ihya' al - Turath al - 'Arabi, Beirut, 1st edition, 2002 CE.

27. The Shining Lights and Radiant Secrets of the Ancient Sunnah: An Explanation of the Shining Pearl on the Creed of the Pleasing Sect, by Shams ad - Din, Abu al - Awn Muhammad ibn Ahmad ibn Salim as - Safarini al - Hanbali (d. 1188 AH), Al - Khafiqin Foundation and Library, Damascus, 2nd edition, 1402 AH - 1982 CE.

28. Wafayat al - A'yan wa Anba' Abna' al - Zaman (Obituaries of Eminent Men and News of the Sons of the Age), by al - Abbas Shams al - Din Ahmad ibn Muhammad Ibrahim ibn Abi Bakr ibn Khallikan al - Barmaki al - Irbili (d. 681 AH), edited by Ihsan Abbas, published by Dar Sader, Beirut, 1st edition, 1971 CE.